

الوصية الواجبة / (الثلاثاء) 1202-2-32م (فتاوى على الهواء

مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال حول الابناء الذين توفي ابوهم قبل وفاة جدهم هل يرثون ام لا؟ هل في خلاف بين المذاهب الحقيقة يا سيدي انت تتحدث عن الوصية الواجبة اخذت بها بعض بعض قوانين الاحوال الشخصية في كثير من بلاد المسلمين - [00:00:01](#)

وهي على النحو الذي يذكره تفصيل هذه القوانين لم يعرف في كتاب من كتب المسلمين من اه من قبل نعم نقل عن ابن حزم وصية واجبة لكن ليس على النحو الذي يذكره هؤلاء ولا بالتفصيل الذي يذكره هؤلاء - [00:00:22](#)

يعني على كل حال اذا ائتمر الورثة بينهم بمعروف وقرروا ان يرضخوا لاولاد اخيهم الذي توفي في حياة ابيه شيئا من التركة شيئا من المال فذلك احسان منهم وبر بهم وصلة لهم احسان لآخيه في مرقده - [00:00:41](#)

ارجو ان يكون مرد الامر الى التفاهم والتصالح والتراضي بين الورثة على هذا خروجا من الخلاف لكن في نهاية المطاف اذا قضى بها قاض او حكم بها حاكم في بلد من بلاد المسلمين فان قضاءه يمضي وان حكمه يمضي لان له متعلق - [00:01:06](#)

من النذر لان له شبهة من دليل وآآ اهل العلم يقولون ان قضاء القاضي يرفع الخلاف وان حكم والمحكم يرفع لكني اكرر واؤكد واقول ان الوصية الواجبة مأخذها ضعيف مدركها ضعيف - [00:01:32](#)

دليلها ضعيف. المخرج منها ان ياتم الورثة بينهم بمعروف وان يتراضوا فيما بينهم على شيء يطيبون به نفوسا اولاد اخيه اولاد اخيهم المتوفى في حياة ابيه. واسأل الله جل وعلا ان يأخذ بنواصي الجميع لما يحبه ويرضاه - [00:01:53](#)

اللهم امين - [00:02:16](#)